

اللائحة الداخلية للانضباط المدرسى

عزيزى ولى الأمر ... عزيزى الطالبة :

تهدف المدرسة إلى تكوين شخصية واعية مبدعة مستقلة تتحلّى بالقيم والأخلاق ، كما تحرص على الحد من السلوكيات السلبية غير اللائقة بالعملية التعليمية ، ولكى نصل إلى مناخ تعليمى فعّال ، وتعليم راق ، وضعت إدارة المدرسة لائحة الانضباط المدرسى ؛ للوصول إلى المستوى اللائق بهذا الصرح التعليمى .

أولاً : ما يتعلق بالحضور والانصراف :

- 1- التزام الطالبات بحضور طابور الصباح ، وضرورة المشاركة فيه ، واحترام تحية العلم والنشيد الوطنى وتأديته بكل روح وحماس ، وعدم العبث أثناء الوقوف بأرض الطابور، وذلك فى تمام ٧:٤٥ ص ، كذلك الالتزام بطابور ما بعد الفسحة فى تمام الساعة ١١:١٠ ص
- 2- الخروج يومياً بعد انتهاء اليوم الدراسى الساعة ٢:٣٠ م .
- 3- الانتظام فى الحضور اليومى للمدرسة ، والفصول الدراسية فى التوقيتات المحددة مع احترام سير الحصص الدراسية .
- 4- ضرورة الالتزام بالإجراءات الاحترازية من ارتداء الكمامة ، والحفاظ على وجود مسافة آمنة بين الطالبات ، وعدم الاختلاط بينهن خاصة فى فترات الأنشطة المدرسية المختلفة ، وتطهير اليدين وأدواتهن المدرسية أولاً بأول .
- 5- إغلاق باب الخروج بعد انتهاء موعد اليوم الدراسى ، ولن يُسمح بتواجد أى طالبة بالمدرسة إلا طالبات المجموعات المدرسية فقط ، وبصحبة كل منهن الكارنية المخصص لمجموعتها المدرسية .
وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

- 1- رصد تأخر الطالبة من قبل الراهبة المسؤولة عن القسم ، أو الأخصائية الاجتماعية مع توجيهها لعدم تكرار هذا الفعل ، وإنذارها وأخذ تعهد كتابى عليها بذلك .
- 2- فى حالة تأخر الطالبة عن موعد الحصة الأولى يتم حرمانها من دخول الفصل الدراسى حتى تبدأ الحصة الثانية .
- 3- فى حالة تأخر وصول الطالبة أكثر من ثلاث مرات لن يسمح لها بدخول المدرسة إلا بصحبة ولى أمرها .
- 4- رصد أسباب التكرار من قبل الأخصائية الاجتماعية .
- 5- توقيف الطالبة من يوم إلى ثلاثة أيام .

ثانياً : ما يتعلق بالغياب :

- 1- لن يسمح لأى طالبة بالغياب إلا للضرورة القصوى ، أو بعذر مَرَضِي مقبول ، وعليها أن تُحضر ما يثبت ذلك (مستند رسمى) يُسَلَّم لإدارة المدرسة ، أو مسؤولة الغياب ، وذلك شرط لدخول الفصل فى اليوم التالى للغياب ، وعليها تحصيل ما فاتها دراسياً .
- 2- إذا شعرت الطالبة بأى عرض مَرَضِي أثناء الفترة الدراسية " كارتفاع درجة حرارتها ، أو شعورها بألم مفاجئ ... " يتم عرضها على الزائرة الصحية ، ويسمح لها بالانصراف بعد الاتصال بولى أمرها لإخطاره بذلك ، ومتابعة حالتها المرضية .
- 3- إذا تغيبت الطالبة أثناء مواعيد انعقاد الامتحانات المدرسية بدون عذر رسمى مقبول تُحتسب درجاتها فى الامتحان صفراً ، وإن تغيبت بعذر رسمى مقبول وتوافق عليه إدارة المدرسة ؛ فسوف يُعاد لها امتحان آخر على غرار الامتحان الذى تغيبت عنه فور عودتها من الإجازة المرضية وفقاً للمواعيد التى تحددها إدارة المدرسة .
- 4- فى حالة المسابقات الرياضية يجب الحصول على جواب من النادى بمواعيد المسابقات ، ولن يحتسب هذا اليوم غياباً للطالبة مع العلم بأنه لايسمح بخروج الطالبة أثناء اليوم الدراسى .

٥- تُحْرَمُ الطالبة المتغيبية عن اليوم الدراسي من حضورها لمجموعات التقوية المشتركة فيها ، ومن ممارسة أى نشاط متعلق بذلك اليوم حتى التى تمارس بعد انتهاء اليوم الدراسي مثل : " البالية أو الكشافة ...".

وفي حالة مخالفة تلك التمليلات يتم :

- ١- يؤخذ تعهد كتابي على الطالبة ، وإبلاغ ولى الأمر بذلك .
- ٢- يُستدعى ولى الأمر ويُؤخذ تعهد كتابي عليه ، وعلى الطالبة إذا تكرر غياب نجلته دون عذر مقبول .
- ٣- تُحرم الطالبة من ممارسة الأنشطة ، واستغلالها لأداء الواجبات الصفية ، وتكليفها بعمل واجبات إضافية .
- ٤- تُوقف الطالبة من يوم إلى ثلاثة أيام مع رصد تلك الأسباب من قِبل الأخصائية الاجتماعية وإدارة المدرسة .
- ٥- تُحول الطالبة إلى إدارة المدرسة ؛ للنظر في اتخاذ القرار بفصل الطالبة طبقا للقانون .

ثالثا : ما يتعلق بالتقصير فى العمل الأكاديمى :

١- الالتزام بالزى المدرسى ، والحفاظ على المظهر العام اللائق للطالبة من : " اهتمام بالنظافة الشخصية ، وتقليم الأظافر وعدم ارتداء الاكسسوارات ، والحلى الذهبية ، ونظافة الحذاء ... " ، ويُمنع منعاً باتاً : " صبغات الشعر ، ورسم الوشم على اليدين ، طلاء الأظافر... " ، وفي حالة عدم الالتزام بذلك تُحرم الطالبة من ممارسة أى نشاط خلال اليوم الدراسي ، كما تُحرم من بعض درجات السلوك .

٢- تُحرم الطالبة من بعض الدرجات فى حالة تقصيرها عن أدائها للواجبات المدرسية ، والأنشطة الصفية واللاصفية المكلفة بها داخل المدرسة ، أو إهمالها المتكرر لكتبها وأدواتها الدراسية التى تخص اليوم الدراسي ، وفي حالة تكرار عدم أداء الواجبات المدرسية سوف يتم إرسال تقرير مفصل لولى الأمر بذلك .

- ٣- الالتزام بالزى الرياضى فى يوم التربية الرياضية ، وإلا ستُحرم الطالبة من المشاركة مع زميلاتها فى تلك الفترة .
- ٤- للإدارة أو مشرفة القسم الحق فى المتابعة الدورية لحقائب الطالبات المدرسية فى أى وقت فى اليوم الدراسي .
- ٥- اتباع آداب المكتبة المدرسية عند الدخول إليها حتى الخروج منها ، وإلا ستُحرم الطالبات من دخولها مرة أخرى .

وفي حالة مخالفة تلك التمليلات يتم :

- ١- إرشاد المعلم لها ، ثم المشرف الإدارى مع إبلاغ ولى الأمر .
- ٢- استدعاء ولى الأمر ، وعمل بحث حالة للطالبة .
- ٣- تحويل الطالبة للأخصائية الاجتماعية ؛ لدراسة حالتها ووضع خطط التدخل المناسبة .
- ٤- حرمان الطالبة من ممارسة أى نشاط خلال اليوم الدراسي .
- ٥- حرمان الطالبة من بعض الدرجات أو بعض الأساليب التعزيزية ؛ لإشعاره بالتقصير ووضع الإجراءات الصحيحة موضع التنفيذ .

رابعا : بخصوص التخريب المدرسى :

ويتضمن : كسر أو إتلاف ، أو الكتابة على أجزاء من جدران المبنى المدرسى أو على محتوياته أو ترك صنادير المياه مفتوحة ، أو تخريب الحافلة المدرسية من : " كسر الأبواب والنوافذ ، وإتلاف المقاعد ... "

وفي حالة مخالفة تلك التمليلات يتم :

- ١- توجيه المشرف الإدارى للطالبة ، وإرشادها لضرر هذا الفعل .
- ٢- أخذ تعهد كتابي على الطالبة وولى الأمر .
- ٣- إلزام ولى الأمر بإصلاح ما أتلفته ابنته .
- ٤- النظر فى إيقاف الطالبة من ثلاثة إلى خمسة أيام .
- ٥- توقيف الطالبة لمدة خمسة عشر يوما ، وإخطار الإدارة التعليمية بذلك .

خامسا : ما يتعلق بما يعوق العمل المدرسى :

١- بناء على تعليمات الإدارة التعليمية : تُمنع الطالبة من اصطحابها لهااتفها المحمول وإحضاره للمدرسة ، وفي حالة ضرورة تواجده معها يجب أن تُسلمه إلى مشرفة القسم من أول اليوم الدراسي حتى نهايته .

٢- بناء على الكتاب الدوري ٣٢ لسنة ٢٠٢١ الصادر من معالي وزير التربية والتعليم : يمنع منعاً التصوير داخل المنشأة التعليمية إلا بعد التنسيق المسبق مع السيد المستشار الإعلامي للوزارة ، أو السيد مدير المديرية أو الهيئة أو المركز ، كما يمنع منعاً باتاً تصوير الطالبات إلا بعد موافقة كتابية من ولى الأمر .

٣- ممنوع منعاً باتاً إحضار الطالبة لأى نوع من الأجهزة داخل المدرسة مثل : " I Pad ، Laptop ، Camira ... "

٤- عدم إحضار ما يُلبى الطالبات عن الانتباه داخل الحصص الدراسية مثل " الكتب غير المدرسية ، أدوات التجميل ، جميع أنواع الألعاب مثل : " Slim ، Corrector ، Argile ... " .

وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

١- أخذ تعهد كتابي على الطالبة وإبلاغ ولى الأمر ، ومصادرة الجهاز المستخدم وإرجاعه بعد أسبوع .

٢- استدعاء ولى أمر الطالبة ، وأخذ تعهد كتابي عليهما مع توقيف الطالبة يوماً دراسياً .

٣- توقيف الطالبة من يوم إلى ثلاثة أيام .

٤- مصادرة الجهاز المستخدم حتى نهاية الفصل الدراسي .

سادساً : ما يتعلق بالناحية الأخلاقية :

١- الانصياع التام لأوامر إدارة المدرسة فى كل ما يخص العملية التعليمية والتربوية من أجل الارتقاء بها .

٢- عدم إثارة الفوضى بدءاً من دخول المدرسة حتى الخروج منها ، والتزام الهدوء عند السير أو الصعود والهبوط من وإلى الأدوار .

٣- محافظة الطالبة على النظام والنظافة والهدوء داخل المدرسة ، وداخل فصلها الدراسي .

٤- تقبُّل الطالبة للنظام المدرسى ، وحُسن المعاملة والتعاون المتبادل بين جميع صديقاتها .

٥- اتباع الطالبة لآداب الحوار مع إدارة المدرسة ، والمعلمين ، والمعلمات ، والعاملين ، والعاملات بها .

٦- يُمنع منعاً باتاً أكل أو شرب الطالبة أثناء تواجدها بالفصل الدراسي ، أو أثناء الصعود إلى الفصول الدراسية والهبوط منها إلا فى حالة مرض الطالبة ، فيُسمح لها بذلك بشرط أن تكون خارج الفصل الدراسي .

٧- ممنوع أكل الطالبة للمسلبات أثناء اليوم الدراسي مثل : " اللبان ، الفشار ... "

٨- ترفض المدرسة جميع أشكال التَّنَمُّر من " إساءة لفظية أو خطية أو استخدام العنف ، أو تخريب الأثاث ، أو العبث بحافلة المدرسة ، أو الخروج على النظم والتعليمات المدرسية ... " ، أو أى فعل يتنافى مع الشرف والكرامة .

٩- عدم الدخول أو الخروج من الفصل دون استئذان .

وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

١- أخذ تعهد كتابي من الطالبة وولى الأمر ، وتقديم الاعتذار .

٢- توقيف الطالبة من يوم إلى ثلاثة أيام .

٣- دراسة الأخصائية الاجتماعية للحالة ، ووضع خطط العلاج لها .

٥- توقيف الطالبة لمدة خمسة عشر يوماً .

سابعاً : ما يتعلق بسرقة الممتلكات :

عدم ترك أى مبالغ مالية بالفصل الدراسي ، واحترام ممتلكات المدرسة وممتلكات الآخرين والعاملين فى المدرسة أو الذين يحضرون إليها ، وعدم التناول عليها .

وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

١- أخذ تعهد كتابي من الطالبة وولى الأمر ، وإعادة المسروقات .

٢- توجيه الأخصائية الاجتماعية لها ووضع خطط العلاج المناسبة لها .

٣- توقيف الطالبة لمدة خمسة عشر يوماً .

٤- دراسة حالة الطالبة ، وتوقيفها من يوم إلى ثلاثة أيام .

ثامنا : ما يتعلق بالامتحانات :

لا يسمح بدخول الطالبة لأداء امتحان نصف العام أو آخر العام إذا تأخرت الطالبة عن الحضور أكثر من ٢٠ دقيقة من بداية الامتحان ، كما لا يسمح بالغش مطلقا في أى امتحان تعقدته المدرسة في أى فترة دراسية .

وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

١- تحرير محضر من قبل المشرف اليومي ، ويخطر ولى الأمر بالواقعة وتحرم الطالبة من درجة الأسئلة المرتبطة بالمادة المضبوطة مع أخذ تعهد كتابي على الطالبة ، وولى أمرها .

٢- تحرير محضر ويوقع تعهد على الطالبة وولى الأمر ، وتحرم من درجة الامتحان والتنبيه بإمكانية حرمانها من أداء باقى الامتحانات .

٣- تحرير محضر ، وتحرم الطالبة من أداء بقية الامتحانات .

تاسعا : المساس بالسيادة الوطنية : عدم فعل أى شئ يسيء للوطن كعدم احترام العلم ، أو عدم أداء السلام الوطنى .

وفي حالة مخالفة تلك التعليمات يتم :

١- تنبيه وتحذير شفهي مع التوجيه والإرشاد ، واستدعاء ولى الأمر ؛ لإخطاره بذلك .

٢- توقيف الطالبة لمدة من ثلاثة أيام ولا تزيد عن خمسة عشر يوما .

عاشرا : ما يتعلق بتوزيع الطالبات على الفصول الدراسية :

١- يتم توزيع الطالبات على الفصول الدراسية بواسطة الحاسب الآلى وترتيب المجموع ، وذلك لمراعاة عدالة التوزيع .

٢- على كل ولى أمر تسجيل حالة ابنته إن كانت تحتاج إلى رعاية طبية ، خاصة أثناء العام الدراسى فى الورقة التى سوف توزع عليها فى بداية

العام الدراسى .
٣- فى حالة احتياج الطالبة لرعاية طبية خاصة نرجو إخطار إدارة المدرسة كتابيا بذلك .

حادى عشر : ما يتعلق بالمجموعات المدرسية :

١- لا يحق للطالبة المتغيبية عن اليوم الدراسى الحضور للمجموعة المدرسية المنعقدة فى ذلك اليوم .

٢- المدرسة غير مسئولة عن أى مجموعات ، أو دروس تقوية تتم خارج المدرسة .

ثانى عشر : ما يتعلق بالتعليم عن بعد :

على كل طالبة متابعة الموقع الخاص بالمدرسة www.merededieu.edu.eg ، والمنصة التعليمية Smart Schools بصفة مستمرة ؛ لتكون على دراية تامة بالتعليمات والتوجيهات التى تنشرها المدرسة ، ومعرفة الواجبات المطلوبة منهن .

ثالث عشر : ما يتعلق بمواقع التواصل الاجتماعى :

ليس للمدرسة أى علاقة بأى موقع يحمل اسمها على مواقع التواصل الاجتماعى إلا هذا الموقع الخاص بها www.merededieu.edu.eg ،

وفى حالة استخدام الطالبة لمواقع التواصل الاجتماعى بما يسيء لاسم أو سمعة المدرسة يتم استدعاء ولى الأمر ، وأخذ تعهد كتابي بعدم تكرار ذلك الأمر لحساسيته ، وسرعة إلغاء ما نُشر على أى موقع من مواقع التواصل الاجتماعى .

يعتمد

مديرة المدرسة

المقابلة مع مديرة المدرسة تكون بميعاد سابق يومى الثلاثاء والخميس فقط من الساعة

٩ ص إلى ١١ ص ، ونعتذر لعدم المقابلة نهائيا دون تحديد موعد سابق

إقرار

أقرأ أنا / ولى أمر الطالبة / بالصف /
أنى قد أطلعت على اللائحة الداخلية للانضباط المدرسى بمدرسة الميردى ديو ، وأقر أن نجلتى ملتزمة بما جاء فيها من بنود ، وهذا إقرار منى
بذلك . التوقيع الرقم القومى رقم الهاتف المحمول